

6148 - إعطاء المال كهدية لحامل البطاقة البنكية

السؤال

في سؤال 3402 ، بعض شركات البطاقات البنكية تعطي أموالاً كجوائز لمن يستعمل هذه البطاقات فهل هذه الجوائز حلال أم أنها ربا ؟
هل يجوز شراء شهادات ثابتة - تستعمل الحكومة رأس المال في تجارة ومشاريع ويعطون نسبة ربح ثابتة مثلاً 6% فهل هذا الربح الثابت يعتبر من الربا ؟
أرجو التوضيح على ضوء القرآن والسنة .

الإجابة المفصلة

أولاً : التعامل مع البنوك الربوية لا يجوز إلا لضرورة لأنه من التعاون على الإثم والعدوان ، وبذلهم الجوائز للحث على التعاون معهم هو من باب التشجيع على الحرام ويأخذ حكمه ، قال تعالى : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) .
ثانياً : الربح المضمون لا يجوز ، إذ القاعدة الشرعية : والغنم مع الغرم . وإذا كانت الحكومة تقترض من الناس وتعطيهم نسبة ثابتة فهذه هي السندات الربوية المحرمة ، ولا يجوز التعامل بها على الإطلاق . والله أعلم .